



USAID

من الشعب الأمريكي



الاجراءات الادارية والمالية لفرض التحققات لعوائد الطرق والارصفة المجلس البلدي / المحلي في ضوء كتاب معالي وزير الادارة المحلية

اهداف الورشة

- تعريف المشاركين في البلدية بالمفاهيم الاساسية لمصادر ايرادات البلدية واثر ذلك على موازنة البلدية .
- تعريف المشاركين باحكام النظام رقم (8) لسنة 2016 " نظام الطرق والارصفة ضمن حدود منطقة البلدية واجراءات المساءلة
- تعريف المشاركين بالاجراءات التنفيذية والادارية المطلوبة لاحتساب التحققات على المشاريع المنفذة في البلدية على عوائد التعبيد وحسب احكام النظام المالي للبلديات
- التطبيقات العملية للسجل المالي الخاص بعوائد التعبيد واثبات اجمالي القيم لهذه التحققات



وزارة الإسكان والمرافق والمخيمات

رقم ١٥٥٥٩
التاريخ ١٨/١١/٢٠١٦
الموافق

سعادة رئيس بلدية
السيد مدير الشؤون البلدية لمحافظة / اللواء.....

تحية طيبة وبعد

الموضوع / قرص التحقيقات الماليه على المشاريع التي تم تنفيذها والتي يترتب عليها عوائد وذلك وفقاً لأحكام نظام الطرق والأرصفة رقم ٨ لسنة ٢٠١٦ .

أرجو العمل على استكمال قرص العوائد المترتبة على مشاريع الطرق التي تم تنفيذها وذلك وفقاً لأحكام الفقرتين ب١ و ب٢ من المادة رقم (٣) من نظام الطرق والأرصفة ضمن حدود منطقة البلدية رقم (٨) لسنة ٢٠١٦ . وكذلك العمل على قرص العوائد المترتبة على مشاريع الأرصفة وفقاً لأحكام المادة من (٧) من ذات النظام المذكور .

ظماً بأن العوائد تفرض على كافة المشاريع بغض النظر عن مصدر التمويل ، وأن عدم قرص هذه العوائد يشكل مخالفة لأحكام القانون يستوجب المساءلة وإتخاذ الإجراءات القانونية بحق البلديات التي لاتقوم بقرص العوائد .

للمعمل على الانتهاء من قرص كافة العوائد المترتبة على المشاريع خلال فترة شهر من تاريخه وإعلامي .

واقبلوا الإحترام

وزير الإدارة المحلية
المهندس وليد محي الدين المصري

المهندس
الإحسان المومني
الأمين العام - بالوكالة

سفاح لطفولة رئيس جوان الصحية / التنمية
سفاح مساعد الأمن العام لتجويد الإدارة الصحية / التنمية
سفاح تفتيش الدم / التنمية
سفاح تشيخ مدير الشؤون الصحية / التنمية
سفاح مكتب محلي الوزراء
سفاح مكتب محلي الأمن
٢٠١٦/١١/١٧

المستشار الأرحم جاد الحامد

هاتف: ٩٧٢ ٦ ٤١١١٣٨٢ - فاكس: ٩٧٢ ٦ ٤١١١٣٨٢ - جيب: ١٧٩٩ عمان ١١١١٤ الأريحا - الموقع الإلكتروني: www.moma.gov.jo

ما هي الموازنة؟؟

هي خطة العمل المالية التي يعلها المجلس البلدي لفترة زمنية مستقبلية تغطي سنة مالية في العادة. حيث تتضمن المبالغ الداخلية لخزينة البلدية (الايرادات) والمبالغ الخارجة منها (النفقات) متضمنة الموازنات الفرعية للمجالس المحلية التابعة للبلدية وجدول تشكيلات الوظائف الادارية للبلدية

إيرادات البلدية

1

إيرادات تجبى بواسطة الحكومة

2

إيرادات تجبى بواسطة البلدية

3

ريع المشاريع الاستثمارية

4

دعم الجهات المانحة

الإيرادات الذاتية للبلدية

■ ضريبة الابنية والمسقفات :

- 7% من صافي قيمة الايجار السنوي.

- 5% من صافي قيمة الايجار السنوي
للاراضي التي لها ساحة للمباني .

■ الاعلانات على الطرق .

■ رخص المهن حسب الحرفه .

■ رخص الانشاءات والغرامات حسب نظام الابنية

■ الايجارات



الإيرادات الذاتية للبلدية- تابع

■ رسوم النفايات :

- بلدية فئة أ 36 دينار

- بلدية فئة ب 24 دينار

- بلدية فئة ج 18 دينار

تجبي من خلال شركة الكهرباء ويتم مقاصه مع فاتورة إنارة الشوارع

■ بيع فضلات الطرق واللاوازم ونسخ العطاءات



الإيرادات الذاتية للبلدية- تابع

■ عوائد تعبيد الاطريف والارصفة

- 50% من قيمة المتر الواحد من نفقات الانشاء وتزفيت مهما تكرر على طول واجهة المالك .

- الاطريف والارصفة على المالك عملها او تقوم البلدية بعملها ويضاف عليها 25% بدل مصاريف ادارية .

■ عوائد تحسين بموجب قانون التنظيم .

■ إيرادات أخرى (رسوم مخططات ,براءة ذمه , رسوم تصديق عقود الايجار وغيره





**الدور المطلوب من المجلس في تسديد الذمم
والحفاظ على الممتلكات**

على المواطن تسديد ما يستحق عليه من
ضرائب . كما عالية ان يتابع المشاريع
التي يتم تنفيذها في منطقتة وحدود بلديته
ومستوى الخدمات المقدم له من قبل
البلدية

ونجاح وتميز العمل البلدي قائم دائما
على الشراكة بين الجميع والتزامهم
بواجباتهم وحصولهم على حقوقهم وعالية
لا بد ان يقوم المواطن بواجباته تجاه
البلدية بعدم مخالفة الانظمة والقوانين
والتجاوزات في البناء والتراخيص ودفع
المستحقات تماما كحقة بمراقبة اداء
البلدية والخدمات المقدمة وانتقادها
والسعي للحصول على خدمات أفضل .

نظام الطرق والارصفة رقم 8 لسنة 2016

نطاق النظم : يغطي نظام الطرق والارصفة وينظم الامور التالية :

1. الطريق: اي طريق شارع زقاق ، ممر درب ، معبر طريق عربات، ممشى ساحة ، ميدان ، جسر
2. الجزيرة: الحاجز الذي يفصل بين مساري السير
3. الرصيف : الجزء المخصص من الطريق لمرور المشاه ويقع بين العقار والطريق المعد لسير السيارات والعربات .
4. الاطاريق : مادة انشائية تستعمل للفصل بين الرصيف والطريق وفقا للمواصفات التي تقررها البلدية

نظام الطرق والارصفة رقم 8 لسنة 2016- تابع

الطريق: يستوفي المجلس ولمرة واحدة عند فتح الطريق او انشاءها ، من المالكين على جانبها نسبة 50% من مجموع نفقات الانشاء وفي اي مرحلة من مراحل فتح الطريق او انشائها .

الرصيف : الابعاد حسب المادة 5 –أ من نظام الطرق ، مسؤولية صاحب العقار واذا لم ينفذ تقوم البلدية بالتنفيذ واطافة 25% من مجموع النفقات كمصاريف ادارية وينطبق ذلك على الجدران الاستنادية

نظام الطرق والارصفة رقم 8 لسنة 2016 - تابع

المجلس :

1. استيفاء نسبة 50 % من مجموع عوائد الطرق " التعبيد
2. تخصيص جزء من الرصيف للمقاعد والمظلات ومواقف خطوط النقل العام
3. تكليف مالكي العقارات المحاذية للطريق بإنشاء الارصفة
4. زراعة الاشجار على الارصفة التي لا يقل عرضها عن مترين
5. اقامة انشاءات مؤقتة لمدة محدودة

نظام الطرق والارصفة رقم 8 لسنة 2016 - تابع

الرئيس او رئيس المجلس المحلي :

1. منح الاذونات الخاصة باستخدام الطريق او الارصفة لغايات انشائية بعد اخذ التامينات المطلوبة
2. اي اضرار ناتجة عن حفريات في الارض المتاخمة لتلك الطريق وتحمله كافة النفقات
3. السلامة العامة للمحافظة على الطرق الجدران الاستنادية او الاسوار
4. تفويض الصلاحيات بمقتضى احكام هذا النظام لاي موظف في البلدية على ان يكون هذا التفويض خطيا ومحددا

إيرادات البلدية

ضريبة الأبنية والمسقطات داخل مناطق البلدية من حيث التحسين والمراجعة والتحصيل والإعفاءات والغرامات وهي كما يلي:

- (1) 7% من صافي قيمة الإيجار السنوي للمباني بما فيها المساحة التي تقوم عليها أو تحتها
- (2) 5% من صافي قيمة الإيجار السنوي للأراضي التي لها مساحة للمباني

الإعلانات على الطرق ضمن مناطق البلدية

رخصة المهن حسب الحرفة

رخص الإنشاءات والغرامات حسب نظام الأبنية، التنظيم حسب أحكام السكن، حسب فئة السكن

الإيجارات:
أسواق الخضار والفواكه والمخازن والأسواق التجارية، مكاتب ومجمعات تجارية/ دوائر حكومية، مواقف سيارات

الإيرادات الحكومية:

- 50% من المشتقات النفطية المستوردة والمنتجة محلياً.
- 40% من الرسوم التي تستوفى بمقتضى قانون السير من رخص اقتناء المركبات.
- مخالفات السير التي تستوفى بموجب قانون السير والمخالفات الصحية والبيئية، تقيد هذه الإيرادات في وزارة المالية وتحول في نهاية كل شهر إلى بنك تنمية المدن والقرى.
- توزع على البلديات وفق معايير وموافقة مجلس الوزراء حسب:
 - فئة البلدية ومساحتها وعدد سكانها .
 - نسبة مساهمتها في تحصيل إيرادات البلدية
 - موقعها الجغرافي، مدى احتياجتها من المشاريع التنموية.
 - محدودية مواردها

رسوم النفايات:

- (1) بلدية الفئة الأولى 36 دينار
- (2) بلدية الفئة الثانية 24 دينار
- (3) بلدية الفئة الثالثة 18 دينار

ويجوز للمجلس البلدي اتخاذ القرارات بفرض الرسوم للمحلات التجارية والمصانع كلاً حسب النفايات الصادرة وبموافقة الوزير وتجبي من خلال رخص المهن.

تجبي من خلال شركة الكهرباء + فائرة إدارة الشوارع ويتم مقاصمه مع

ربح المشاريع الاستثمارية

عوائد التعيد الأظريف والأرصفة كما يلي:

- 50% من قيمة المتر الواحد تعيد وترقت مهماً تكرر على طول واجهة المالك.
- الأظريف والأرصفة على المالك عمل الأظريف ورصيف على طول واجهة القطعة التي يملكها أو تقوم البلدية بعملها ويضاف عليها 25% بدل مصاريف إدارية.

عوائد تحسين التنظيم

- بيع فضلات الطرق.
- بيع لوزام
- بيع نسخ المعطآت والغرامات

إيرادات أخرى:

- رسوم المسقطات التنظيمية.
- براءة الذمة وألويات الإنشغال.
- رسوم الإعلانات وتصديق الشهادات.
- رسوم الضرائب.
- رسوم التصديق عقد إيجار..
- رسوم كتف الأبنية والمنشآت.
- إلتمان نماذج ومطوعات.

- المساعدات والهبات شرطية موافقة مجلس الوزراء عليها إذا كانت مصدر غير أردني
- مساهمات وتبرعات المواطنين القطاع الخاص

المساءلة واتخاذ الاجراءات القانونية

المساءلة واتخاذ الاجراءات القانونية بحق البلديات التي لا تقوم بفرض العوائد حسب احكام النظام المالي للبلديات

■ حسب احكام نظام مساءلة رؤساء واعضاء المجالس البلدية والمحلية رقم 82 لسنة 2017

■ الرئيس والعضو

1. المادة 4-أ- التقيد بالقوانين والانظمة والتعليمات الصادرة بقتضى اي منها وان يتابع ويراقب تنفيذها

المساءلة واتخاذ الاجراءات القانونية- تابع

2. بناء على قرار اللجنة المشكلة بموجب هذا النظام وبعد تنسيب اللجنة وثبوت من الافعال " مخالفة الرئيس والاعضاء القوانين والانظمة والتعليمات والقرارات حسب المادة 8 الفقرة د من هذا النظام للوزير ايقاع الجزاءات التالية:

- التنبيه
- الانذار
- الايقاف عن ممارسة مهامه وصلاحياته لمدة لا تزيد عن سنة
- الاعفاء من المنصب
- التنبيه : خصم ما قيمته 25% من قيمة بدل حضور الجلسات المجلس ولجان التنظيم المحلية وللوائية ومشاركتهم في اللجان الاخرى
- الانذار: خصم ما قيمته 50% من قيمة بدل حضور الجلسات المجلس ولجان التنظيم المحلية وللوائية ومشاركتهم في اللجان الاخرى لمدة لا تزيد عن ستة اشهر

المساءلة واتخاذ الاجراءات القانونية- تابع

الاجراءات المطلوبة من المجلس البلدي، المجلس المحلي ورئيس البلدية لتنفيذ فرض التحققات للعوائد على مشاريع الطرق والارصفة

- تشكيل لجنة من مساح البلدية ، محاسب ، مهندس التنظيم " ان وجد" حاسب كميات ، وحسب الاجراءات المتبعة في تشكيل اللجان والتشريعات المعمول بها
- مخاطبة ديوان المحاسبة مديرية الشؤون البلدية لتسمية مندوبهم لعضوية هذه اللجان
- بعد حصر الكميات من قبل هذه اللجنة اتخاذ قرار مجلس بلدية والايعاز للدائرة المالية بتنظيم السجلات المالية المطلوب ضمن قيود البلدية
- المتابعة من قبل رئيس البلدية ورئيس المجلس المحلي بالاجراءات التنفيذية